

نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب

سيرين بالبصرة وهما قد ذهبا مثلا في التورع وسلك سبيلهما في ذلك أحمد بن حنبل وأهل الزهد والورع والتقشف رحمة الله تعالى عليهم أجمعين .

والزهد في الدنيا من أفضل الفضائل ولا يحل لمن وفقه الله تعالى وزهد فيها أن يحرم ما أباح الله تعالى منها والعجب من أهل زماننا يعيبون الشبهات وهم يستحلون المحرمات ومثاله عند كالأذين سألوا عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما عن المحرم يقتل القراد والحلمة فقال للسائلين له من أنتم فقالوا من أهل الكوفة فقال تسألونني عن هذا وأنتم قتلتم الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهما وروي ابن عمر عن النبي أنه قال " ما أتاك من غير مسألة فكله وتموله وروي هذا الحديث أيضا عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما () ما أتاك من غير مسألة فكله وتموله () وروي أبو سعيد الخدري وجابر بن عبد الله عن النبي معناه وفي حديث أحدهما () إنما هو رزق رزقه الله تعالى () وفي لفظ بعض الرواة " ولا ترد على الله رزقه " وهذا كله مركب مبني على ما أجمعوا عليه وهو الحق فمن عرف الشيء المحرم يعينه فإنه لا يحل له فهذه المسألة من كلام ابن عبد البر انتهى .

وحضر ابن مجبر مع عدو له جاحد لمعروفه وأمامهما زجاجة سوداء فيها خمر فقال له الحسود إن كنت شاعرا فقل في هذه فقال ارتجالا () سأشكو إلى الندمان () إلى آخر الحكاية وقد تقدمت في رسالة الشفندي C تعالى .

ترجمة ابن مجبر وشعره .

وابن مجبر هو أبو بكر يحيى بن عبد الجليل بن عبد الرحمن بن مجبر الفهري